مجلة جامعة دمشق للآداب والعلوم الإنسانية
مجلد 41 – عدد 1 (2025): 377-390

Damascus University Journal of arts and humanities sciences Vol 41-No.1 (2025): 377-390

الموضوعيَّة وتجلِّياتها في أسلوب الخطاب النبوي

هند محمود سحلول[1]*

1- دكتوراه في الدراسات اللغوية، قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق.

*-Hind72.sahloul@damscusuniversity.edu.sy

تاريخ الإيداع: 2024/09/02
تاريخ القبول: 2024/11/26

حقوق النشر: جامعة دمشق – سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق النشر بموجب الترخيص CC BY-NC-SA 04

الملخص:

يُقصد بالموضوعية التعامل مع الحقائق بعيداً عن الرغبة والهوى للوصول إلى قواعد عامة يمكن عن طريقها التمييز بين الخير والشر، وصولاً إلى الحقيقة القائمة بذاتها. ولما كان الخطاب النبوي خطاب تبليغ وتعميم انطلق من الحقيقة وسعى إلى إرساء المقتضى التعليمي في نفوس المتلقين وترسيخه، تجلت الموضوعية فيه في كيفيَّات أسلوبية لتؤدي غاية التعميم في الخطاب والشمول في التبليغ، وكان من تلك الكيفيات إبهام الأسماء المقصودة بالخطاب اكتفاءً بوصفها بما يؤدي الغرض، وكذلك التعريض والتلميح والعدول عن الإفراد إلى الجمع، وعن الخطاب إلى الغيبة، واستخدام صيغ العموم، متجاوزاً بتلك الأساليب الذاتَ والاعتباراتِ الشخصية خروجاً عن حدود التوجُّه إلى الذوات، انطلاقاً إلى آفاق تقييم الصفات، وصولاً إلى المعيارية والشمول في تبليغ الخطاب وتعميمه.

الكلمات المفتاحية: الموضوعية، التعميم، الخطاب النبوي، الشمول، الكيفيات الأسلوبية.

Objectivity and its manifestations in the style of prophetic speech

Hind Mahmoud Sahloul[1*]
1-An assistant professor in Department of Arabic Language, Faculty of Art and Humanities, Damascus University.
*-Hind72.sahloul@damscusuniversity.edu.sy

Received: 02/09/2024
Accepted: 26/11/2024

Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a
CC BY- NC-SA

Abstract:

Objectivity means dealing with facts away from desire and whims in order to arrive at general rules by which one can distinguish between good and evil, arriving at the trth that exists in itself.

Since the prophetic speech was a speech of conveyance and dissemination, it started from the truth and sought to establish and consolidate the educational requirement in the souls of the recipients, Objectivity was manifested in stylistic qualities to achieve the goal of generalization in speech and comprehensiveness in reporting.

O3ne of these methods was to obscure the names intended in the speech, simply describing them in a way that would serve the purpose, likewise: exposition, allusion, turning away from the singular to the plural, and from speaking to the absent, and using general forms, bypassing self and personal considerations in these ways, departing from the limits of orientation towards the self, towards the horizons of evaluating attributes, reaching standardization and comprehensiveness in communicating and disseminating the speech.

Keywords: Objecthvity, Generalization, Prophetic Speech, Stylistic Techniques.

المقدمة:

الموضوع هو الشيء الموجود في العالم الخارجي وكل ما يُدرَك بالحسّ، ويخضع للتجربة. وتقوم مبادئ الموضوعية على فكرة أن البشر يتعاملون مع الحقيقة مباشرة من خلال الإدراك الحسِّي، ويمكن للمرء تحصيل المعرفة الموضوعية من الحس بوساطة تشكيل المفهوم والمنطق الاستقرائي.

وتعبِّر الموضوعية عن إدراك الأشياء على ما هي عليه من دون أن يشوبها أهواء أو مصالح أو تحيّزات، أي تستند الأحكام إلى النظر إلى الحقائق على أساس العقل، فالذهن يستطيع أن يصل إلى إدراك الحقيقة الواقعية القائمة بذاتها، مستقلة عن النفس المدركة إدراكاً كاملاً.

في حين تذهب الذاتية إلى أن مقياس الخير والشر إنما يقوم على اعتبارات شخصية، إذ لا توجد معيارية متجاوِزة، أما الموضوعية فترى إمكانية الوصول إلى معيارية، وهي تحاول الوصول إلى قواعد عامة يمكن عن طريقها التمييز بين الجميل والقبيح (البرقاوي، albayan.ae)(السالم، Aljazera.com)؛ (المسيري، arabphilosophers.com).

فالموضوعي يُصدِر أحكامه حول الواقع منزَّهة عن الرغبة والهوى، إذ الموضوعية صفة للأحكام لا صفة للواقع، لأن الواقع موضوع مستقل عن الذات (البرقاوي، albayan.ae).

ومع ذلك لا نستطيع أن ننكر أن التعامل مع الحقائق لا يمكن أن ينطلق بعيداً عن معطياتها، ليكون المرء منطقياً في التعامل معها، واعياً حين إدراك تفاصيلها، واقعياً في تحليل جزئياتها.

وعلى صعيد العلوم الإنسانية تتجلى الموضوعية في قدرة المفكر على إلقاء أحكامه متجرِّداً من قيد الأسباب والأشخاص، وحدود الزمان والمكان، محلِّقاً في آفاق المعاني، متجاوزاً محيطه خارج حدود ظروفه.

ولا مندوحة عن القول: إن مما يعين على فهم وقائع الأشياء معرفة أسبابها وظروفها، ولا شيء كالتاريخ يشهد بصدق ذلك، فما يسَع مؤرخاً ثاقب الفكر دقيق الاستنتاج أن يجهل أسباب الحوادث ودوافعها، وعلى صعيد الفن الأدبي ما نكاد نفهم نصاً ما فهماً سديداً أو نتذوَّقه تذوقاً سليماً إلا إذا مهَّدنا بين يدي دراسته بالكشف عن الظروف النفسية والاجتماعية التي دفعت الأديب إلى التفكير فيه، ثم حملته على اختيار ألفاظه وإبداع معانيه. (الصالح، 2000، 127).

ومن جهة أخرى نجد البلغاء من مناسبات وأسباب ينطلقون، وفي فلكها يدورون، وهم في ذلك مقيَّدون بإسارها لا تكاد معانيهم تتجاوزها.

وعلى الرغم من تلك الأهمية التي حازتها معرفة أسباب النص لفهم مقاصده فإن السر البلاغي يكمن في قدرة النَّاصّ على التحرُّر من أسر البيئة أشخاصاً وزماناً ومكاناً، وتَمكُّنِه من إخراج النص من حدود ظروفه ليحلِّق في آفاق المعاني (السيد اللحام، 2020،189)، وغالباً ما تكون الوسيلة الموصلة لهذه الغاية التعميمَ في الخطاب.

وإذا كان الأصل في الخطاب التخصيص لغرض الإيضاح، فإن التعميم استثناء لبلاغة خطابية، أو اختزال لحالات معروفة يكون المقصود فيها جميع أفراد العموم.

واختيار هذه البلاغة الخطابية تتبع المقام، فقد يكون التعميم في مواضع أبلغ من التخصيص، وذلك تبعاً لماهية الخطاب وطبيعة المتكلم.

ولا شك أن الموضوعية في الخطاب، بأسلوبها المعتمد على التعميم تكون أكثر نجاعة، والحاجة إليها أشد الحاحاً في الخطاب التعليمي، إذ تكون العبرة بعموم المعنى ليشمل المتلقين أينما كانوا وحيثما حلوا.

وإذ كان الخطاب النبوي أكثر الخطابات شمولاً وأعمها انتشاراً، وأعلاها بلاغة، فسيكون هذا البحث راصداً لمظاهر الموضوعية في الخطاب النبوي، مبرزاً تميُّز الخطاب النبوي في هذا الجانب لكون السمة الأساسية لهذا الخطاب سمةَ التبليغ العام الشامل، ولكون المتكلم ﷺ لا ينطلق من ذاته ولا يحتكم إلى رأيه، بل كلامه ﷺ وحيٌ من خالقه، مأمور بتبليغه للناس أجمعين، إذ إن الصور الكلامية في حديثه ﷺ تنبع من الحقيقة وتُؤسّس عليها، وتهدف إلى تمكينها وإقرارها، ومن ثم يلزم التفريق بين الغاية الجمالية الخالصة في الخطاب وغاية التمكين للمقتضى التعليمي في نفوس المتلقين والتبيين لما ينطوي عليه من تشريع. إنه خطاب هادف إلى تمكين حقائق معينة في النفوس والعقول والقلوب ساعياً إلى إرساء منهج حياة، وتقويم سلوك أفراد.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى إبراز أهم سمة أسلوبية طبعت أسلوب الخطاب النبوي التعليمي، عن طريق رصد التشكيلات الأسلوبية التي توضحت بها هذه السمة، وسعى البحث إلى الكشف عن المنهج الأسلوبي الذي سلكه الخطاب النبوي لتمكين التبليغ وتعميمه.

أهمية البحث:

إظهار مدى إسهام منهج تعميم الخطاب في إبراز خاصية الخطاب التبليغي المتجرد من الذات، وامتلاك القدرة على تحليل الخطاب النبوي ضمن أُطُر محددة تنسجم مع ماهية الخطاب التبليغي، عن طريق اعتماد آلية خاصة في تحليل الخطاب النبوي المغاير لسائر الكلام.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في دراسة الأسلوب النبوي وفق معطيات الدرس الأدبي والتحليل اللغوي مع كونه خطاباً مغايراً في مضمونه لسائر النصوص الأدبية، فالبلاغة النبوية تنطلق من الحقيقة وتؤسَّس عليها، وتهدف إلى تمكينها وإقرارها، ومن ثَمَّ تختلف إجراءات تحليل أسلوبه والوقوف على خصائصه عن سائر الخطابات. وسيتجه البحث إلى إبراز القدرة النبوية في توظيف أساليب التعميم في الخطاب وصولاً إلى غايته العليا في التبليغ والتعليم.

وقد عني الباحثون بالكشف عن خصائص الأسلوب النبوي في التبليغ وتبيان المنهج الذي سلكه النبي ﷺ في خطابه للمدعوين. ومن تلك الدراسات كتاب "رعاية حال المخاطب في أحاديث الصحيحين" للدكتور يوسف بن عبد الله العليوي، رسالة دكتوراه في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية اللغة العربية، درس فيها الوسائل التعبيرية الملائمة لحال المخاطب، وبيّن رعاية حال المخاطب في اختيار المفردات وفي بناء التراكيب، واختيار الصور البيانية والفنون البديعية الملائمة لحال المخاطب.

وثمة بحث للدكتور عطا الله بن محمد العتيبي بعنوان "المنهج التربوي في التربية الدينية من خلال السنة النبوية" اجتهد الباحث في بيان الجانب التربوي في شخصية النبي ﷺ من خلال تحليل المنهج النبوي في المواقف التي حدثت في سيرته والأساليب التي استعملها وربطها بالواقع المعاصر، وهو بحث في معهد دراسات الحديث الشريف والعقيدة الإسلامية، بالكلية الجامعية الإسلامية العالمية بسلانجور.

وللدكتور نصار نصار بحث في "الاتصال الوجداني، دراسة تحليلية في منهج النبي التربوي" بيّن فيه دور التفاعل الوجداني في التربية النبوية، ووضح صوره من تحفيز دوافع العلم عند المتلقين ومراعاة مشاعرهم والاهتمام بهم وتعليمهم بالقدوة، وهو بحث في مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية.

لقد تطرق الباحثون إلى المنهج التربوي التعليمي للنبي ﷺ، وألمحوا إلى عنايته بالمدعوين وتجلّي ذلك في أسلوب خطابه، من دون التركيز على خروج هذا الخطاب عن الذاتية أو إبراز تجليات النهج التعميمي في أساليبه المتنوعة، فكان هذا البحث مُظهراً لهذا الجانب المهم والمَعْلَم البارز في خطابه ﷺ.

إن الحديث عن الموضوعية في الحديث النبوي هو البحث في:

الكيفيات الأسلوبية والظواهر الخطابية التي تجلت في اختيار النبي ﷺ التعميم في الخطاب دون التخصيص. وكان من مظاهرها:

١- إبهام أسماء الأشخاص المعنيّين بالخطاب:

الأصل في الخطاب التخصيص لأجل التوضيح، وقد تعرِض للنبي ﷺ مواقف مع من حوله من أصحابه ومن غيرهم، فيبادر إلى توجيههم وتسديد منهجهم منطلقاً من واجبه التبليغي، فيأتي أسلوبه منسجماً مع الغاية التعليمية التبليغية التي بُعث من أجلها، فالمخاطب ما هو إلا أنموذج إنساني ونمط لأداء سلوكي يكاد يتكرر في كثير من المجتمعات، لذا يخاطب النبي ﷺ الرجل المقصود أو الأقوام المعنيين بالحكم من دون تصريح بذواتهم.

فها هو رسول الله ﷺ – فيما يروي أبو حميد الساعدي– وقد "استعمل رجلاً من بني أسد يقال له ابن الأُتْبِيَّة على صدقةٍ، فلمَّا قدِمَ قال: هذا لكُم وهذا أُهْدِيَ لي، فقامَ النّبيُّ ﷺ على المنبر،–قال سفيان أيضاً فصعد المنبر– فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (ما بالُ العامِلِ نبعثُه فيأتي يقولُ: هذا لك وهذا لي، فهلَّا جلسَ في بيتِ أبيه وأمِّه، فينظرُ أيُهدى له أم لا، والذي نفسي بيده، لا يأتي بشيءٍ إلا جاءَ به يومَ القيامةِ يحملُه على رقبته، إن كانَ بعيراً له رُغاءٌ، أو بقرةً لها خُوارٌ، أو شاةً تَيعَرُ)، ثم رفعَ يدَيه حتى رأينا عفرَتَي إبطَيه، (ألا هل بلَّغتُ) ثلاثاً" (البخاري، 1422هـ، 70/9).

فبالنظر إلى لفظ الحديث نجد أن النبي ﷺ قد أبهم اسم الرجل، وأشار إليه بقوله: (العامل)، لأن هذا الوصف يمثل قضية اجتماعية ذات خطر في المجتمع، وحريٌّ بهذه الحادثة أن تصبح درساً عاماً توجيهياً تبليغياً شاملاً لكل من يتجاوز الحدود ويخرج عن مراد الله تعالى.

ونجده ﷺ يعدل عن ذكر أسماء المخاطبين واصفاً إياهم بالوصف الذي تظهر به علَّة الحكم الشرعي الذي يستوي فيه الفاعل المخاطَب والفاعلون المتلقُّون للخطاب.

فمن ذلك ما رواه معقِل بن يسار الأشجعي رضي الله عنه قال: "مرّ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أحتجم في ثمان عشرة خلت من رمضان، فقال: (أفطَرَ الحاجِمُ والمَحجُومُ)"(الروياني، 1416هـ، 324/2) أطلق النبي ﷺ الحكم على عمومه من دون تخصيص للمخاطب.

وحين يتكلم عن قيمة الخير يُبهِم اسم المخاطب، لأن الخيرية حاصلة في كلِّ مَن كان على سمت العَلَم المقصود، فيقول: (خيارُ النَّاس)، من دون تحديد نفسه ﷺ المقصودة بالكلام.

فعَن أَبِي رافِعٍ رضـي الله عنه، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ من رجلٍ بَكْراً، فقدِمَت عليهِ إبِلٌ مِن إبلِ الصَّدقةِ، فأمرَ أَبا رافعٍ أن يَقضِيَ الرَّجلَ بَكْرَه، فرجعَ إليهِ أبو رافِعٍ، فقالَ: لم أجِدْ فيها إلا خِياراً رَباعِياً، فقالَ: (أَعْطِهِ إيَّاه، إنَّ خِيارَ النَّاسِ أَحسَنُهُم قَضَاءً)" (مسلم، د ت،1224/3).

٢- التعريض دون التصريح:

والتعريض من الأساليب العربية العريقة، ورد في القرآن الكريم، واستعملته العرب في أشعارها، وعدّ ثعلب (ت291 هـ) الدلالة بالتعريض على التصريح من لطافة المعنى، (ثعلب، 1994، 49). قال النويري: "وأما التعريض فهو تضمين الكلام دلالة ليس لها ذكر"(النويري، 1423، 60/7).

وقد تعددت أغراض التعريض في كلام البلغاء، ونجد لها المجال الرحب في الخطاب التعليمي التبليغي الذي صاغه النبي ﷺ متماهياً مع منهجه في التعميم وشمول التعليم، ومع أدبه الجَمّ في حسن الخطاب المحتَرِز للمُخاشَنة والمُفاحَشَة في القول، ومن ذلك ما رواه أبو هُريرةَ عن النَّبي ﷺ أنه قال: (آيَةُ المُنافِقِ ثلاثٌ: إذا حدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤْتُمِنَ خانَ) (البخاري، 1422، 16/1).

ونقل النووي (ت 675هـ) عن الخطَّابي (ت 388هـ) قوله: "إن الحديث ورد في رجل بعينه منافق، وكان النبي ﷺ لا يواجههم بصريح القول فيقول فلان منافق، وإنما يشير إشارة، كقوله ﷺ: (ما بال أقوام) يفعلون كذا"(النووي،1392هـ، 48/2)، فلم يكن النبي ﷺ ليواجه الرجل المقصود بمراده، بل يلوح بذكر صفاته ليكون الكلام ذماً لصفاته لا لذاته.

ويعرّض النبي ﷺ بأقوام لم يتعلموا ما عليهم من فرائض الدين فينبههم معرّضاً، ومعمّماً لكل مَن يبلغه هديه، فقد روى الإمام أحمد بسنده "عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ صلَّى بأصحابه الفجر، فقرأ فيها بالرُّوم، فالتبس عليه في القراءة، فلمَّا صلى قال: (ما بالُ رجالٍ يحضُرُون معنا الصَّلاةَ بغَير طُهُور! أولئك الذين يَلبِسون علينا صلاتَنا، مَن شَهِد معنا الصَّلاة فلْيُحسِن الطُّهُور)"(أحمد،2001، 169/38).

ونظير ذلك ما رواه عليُّ بنُ شَيبانَ رضي الله عنه قال: "خرجنا حتى قدِمنا على نبيّ الله ﷺ، فبايعناه وصلَّينا معه، فلمحَ بمؤخّر عينه رجلاً لا يُقيمُ صُلبَه في الرُّكوع والسُّجود، فلمَّا قضى النَّبيُّ ﷺ الصلاة قال: (يا مَعشَرَ المُسلمين، لا صلاةَ لامرئٍ لا يُقيمُ صُلبَه في الرُّكوعِ والسُّجودِ)"(ابن أبي شيبة، 1409هـ، 256/1)؛ (ابن ماجه، 2009، 47/2).

وقد يعرّض النَّبي ﷺ تنويهاً بجانب الموصوف وإعلاءً لقدره مضيفاً إلى فضيلة وصف الممدوح فضيلةً في تعميم الكلام واستخلاص الحكمة منه. ومن ذلك ما روي عن النبي ﷺ في فضيلة سلمان الفارسي رضي الله عنه وثناء النبي عليه، فقد روى الإمام الترمذي بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "قال ناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله، مَن هؤلاء الذين ذكرَ اللهُ إن تولَّيْنا استُبْدِلوا بنا ثم لا يكونوا أمثالَنا؟ قال: وكان سَلمان بجنب رسول الله ﷺ، قال فضرب رسول الله ﷺ فخذ سلمان وقال: (هذا وأصحابُه، والذي نفسي بيده لو كانَ الإيمانُ مَنُوطاً بالثُّرَيَّا لتَنَاولَه رجالٌ مِن فارِسٍ) (الترمذي، 1975، 384/5). ويشير بقوله: "إن تولينا استبدل..."إلى قوله تعالى: {وإن تتولَّوا يستبدِل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم} [محمد47، 38].

وقد يعمّم توبيخاً وملامة معرّضاً، كما قال للأقرع بن حابس مبيّناً أنه لن ينال من رحمة الله شيئاً، إذ يقول له في بيان شامل: (مَن لا يَرحَم لا يُرْحَم) وذلك أن الأقرع بن حابس رأى النبيَّ ﷺ يقبّل الحسنَ بنَ عليٍّ رضي الله عنهما، فقال الأقرع: إنَّ لي عشرةً من الولد ما قبَّلت منهم أحداً، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: (مَن لا يَرْحَم لايُرحَم) (البخاري، 1422هـ، 7/8).

٣ – العدول عن الإفراد إلى الجمع:

وقد كانت المواقف تتتالى وتتنوَّع في سياق الحياة اليومية، فيتلقاها ﷺ مرشداً ومشرّعاً، فيخرجها من إطار الخصوص إلى ساحة الخطاب العام، من خلال أسلوب خطاب الجمع، ليعيَ المتلقُّون أنها شرع ونهج في كل موقف مشابه لذلك الذي قيلت العبارة في سياقه.

ومن ذلك ما رواه النُّعمان بنُ بشيرٍ رضي الله عنه قال:" تصدَّق عليَّ أبي ببعض ماله، فقالت أمّي عَمرَةُ بنتُ رَواحةَ: لا أرضى حتى تُشْهِدَ رسولَ الله ﷺ، فانطلق أبي إلى النَّبيّ ﷺ ليُشهِده على صدقتي، فقال له رسول الله ﷺ: (أفَعَلْت هذا بولدِكَ كُلِّهم؟) قال: لا. قال: (اتَّقُوا اللهَ واعْدِلُوا في أولادكم)، فرجع أبي فرَدَّ تلك الصدقة". (مسلم، د ت، 1242/3).

ومن ذلك ما رواه الإمام البُخاريُّ من حديث عبدِ اللهِ بنِ عُمرَ رضي الله عنهما "أنَّ رسول الله ﷺ أدركَ عمرَ بنَ الخطَّاب وهو يسير في ركبٍ يحلف بأبيه، فقال: (ألا إنَّ اللهَ ينهاكم أن تحلِفوا بآبائِكم، مَن كانَ حالِفاً فلْيَحلِفْ باللهِ أو ليصمُتْ)"(البخاري، 1422، 132/8).

فالحالف بالآباء في هذا الحديث واحد عمر رضي الله عنه، لكن التحريم للناس كافة، فجاء اللفظ موافقاً للحكم المراد.

ومن ذلك ما رواه الإمام البخاريُّ أيضاً عن عائشةَ رضي الله عنها "أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخلَ عليها وعندها امرأةٌ، قال: (من هذه؟) قالت: فلانة، تذكر من صلاتها، قال: (مَهْ، عَلَيكم بما تُطِيقون، فواللهِ لا يمَلُّ اللهُ حتَّى تَمَلُّوا) وكان أحبَّ الدِّين إليه ما داوم عليه صاحبه" (البخاري، 1422، 17/1). فخصوص السبب لم يقيّد اللفظ بصيغة الإفراد، بل كانت صيغة الجمع في الحديث مظهرة عموم المعنى.

٤ – العدول عن الخطاب إلى الغيبة:

وإذا أراد النبي ﷺ أن يوجّه شخصاً لخير، أو يزجره عن منكر، فإنه يخاطبه بأسلوب يستخدم فيه ضمير الغيبة حتى لا يختصَّ الجواب بالحالة التي يتكلم فيها، ولِيُعلَم أنه حكم عامٌّ وبيانٌ شافٍ.

ومن ذلك ما رواه عبدُ اللهِ بن مغفَّل أنَّ رجلاً أصاب ذنباً، فأصاب وجهُه الحائط فشجَّه، ثم أتى النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: (إذا أرادَ اللهُ عزَّوجلَّ بعبدٍ خيراً عجَّلَ له عقوبةَ ذنبِهِ، وإذا اراد بعبد شرَّاً، أمسكَ عليه بذنبِه حتَّى يوافى به يومَ القيامةِ كأنَّه عَيْرٌ) (أحمد، 2001، 360/27).

وفي زجره ﷺ يعمّم، فينتقل إلى ضمير الغيبة، ومنه ما رواه سُليمانُ بنُ صُرَدٍ رضي الله عنه "أنَّ أعرابيَّاً صلى مع النَّبيّ ﷺ ومعه قَرْن، فأخذها بعض القوم، فلما سلَّم النَّبيُّ ﷺ قال الأعرابيُّ: فأين القرن؟ فكأنَّ بعضَ القومِ ضحكَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: (مَن كانَ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فلا يُرَوِّعَن مسلماً)" (الطبراني، 1994، 99/7).

فهو مخاطب هؤلاء الذين فعلوا الفعل المنهي عنه، فجعله ﷺ حكماً عاماً من خلال الكيفية الأسلوبية التي بُنيت على التعميم.

وفي ثناء النبي ﷺ على فعل جميل كذلك، يعدِل إلى خطاب الغائب لئلا يُتَوَهَّم خصوص الحكم بالمخاطب.

فقد روي الطَّبراني بسنده عن رجل من بني قُشير، يقال له قُرَّة بنُ هُبَيرة "أنه أتى النَّبيَّ ﷺ فقال: إنه كان لنا أربابٌ وربَّات نعبدهنَّ من دون الله، فدعوناهن فلم يُجِبن، وسألْناهن فلم يُعطِين، فجئناك، فهدانا الله بك، فنحن نعبد الله، فقال رسول الله ﷺ: (أفلَحَ مَن رُزِقَ لُبَّاً)" (الطبراني، 1994، 34/19)، والمقصود: أفلحتم، وأنجحتم في تركككم الشرك.

٥– استخدام صيغ العموم:

أ– **التنكير**: للتنكير شأن مهم في تعميم الحكم، إذ فيه دلالة مختلفة عمَّا في التعريف. "وقد يظنُّ ظانٌّ أن المعرفة أجلى، فهي من النكرة أولى. ويخفى عليه أن الإبهام في مواطن خليق، وأن سلوك الإيضاح ليس بسلوك للطريق، خصوصا في موارد الوعد والوعيد

والمدح والذم اللذين من شـأنهما التشـييد،... فيحصـل في النفس لها فخامة، وتكتسـي منها وسـامة، وهذا فيما ليس للمفردة مقدار محصور، بخلاف المعرفة، فإنه لواحد بعينه، يثبت الذهن عنده، ويسكن إليه" (ابن الزملكاني، 1974، 136).

ويسـتشـهد على هذا العموم في المعنى من خلال تنكير اللفظ بما جاء في حديث أنس رضـي الله عنه: "كان للنبي ﷺ ناقة تُسـمَّى العَضْباء، لا تُسَبق –قال حميد: أو لا تكاد تُسبق–، فجاءَ أعرابيٌّ على قَعُود، فسبقها، فشقَّ ذلك على المسلمين حتى عرفه، فقال: (حَقٌّ على اللهِ ألَّا يرتفِعَ شيءٌ من الدُّنيا إلا وَضَعَه)" (البخاري، 1422، 32/4).

فعلى الرغم من أن هذا الشيء المذكور في الحديث معروف مخصوص فإن اللفظ جاء نكرة لبيان عموم الحكم.

ومن التعميم من طريق التنكير ما ورد في حديث عُبادة بنِ الصَّـامت رضـي الله عنه أنه قال: "أتى رسول الله ﷺ وهو قاعد في ظلِّ الحَطيم بمكة، فقيل: يا رسـول الله، أُتي على مال أبي فلان بسِـيفِ البحرِ[1] فذُهِب به. فقال رسـول الله ﷺ: (ما تلفَ مالٌ في برٍّ ولا بحرٍ إلا بمَنْعِ الزَّكاة، فحَرِّزوا أموالَكم بالزَّكاة، وداوُوا أمراضَـكم بالصَّـدقة)" (ابن عسـاكر، 1995، 164/40–165). فهو يريد أن يُقاس حال هذا الرجل بتلك القاعدة، فطوَّع اللفظ، ليجعل المعنى حكماً عامًّاً، ينتفع به المكلَّفون كافة.

ونسـتشـهد في هذا السـياق بالحديث السـابق الذكر: (من كانَ يؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فلا يروِّعَنَ مسـلماً). إذ نفهم من خلال تنكير "مسلماً" توسيع دائرة المشمولين بالحكم من دون أن يختص بالرجل الذي ورد الحديث بشأنه.

ب – اسـتعمال "مَن": وقد عدَّ العلماء "من" الموصـولة و"من" الشـرطية من الألفاظ التي تفيد العموم (العلائي320،1997) واستعملهما البيان النبوي في مواقف كثيرة ليقرر بهما أحكاماً عامة استدعتها حالات وحوادث خاصـة، والشواهد على ذلك كثيرة في الحديث النبوي.

فمنها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: "أن رسول الله ﷺ مرَّ برجلٍ يبيع طعاماً، فسأله: (كيف تبيع؟) فأخبره، فأوحى إليه: أن أَدخِل يدَكَ فيه، فأدخَلَ يدَه فيه، فإذا هو مبلولٌ، فقال رسـول الله ﷺ: (ليسَ مِنَّا مَن غشَّ)"(أبو داود، د ت، 272/3)؛ (سـنن ابن ماجه، 2009، 337/3).

وعن أنس بن مالك رضـي الله عنه قال: "جاء شـيخٌ يريد النَّبيَّ ﷺ، فأبطأ القوم عنه أن يوسـعوا له، فقال النبي ﷺ: (ليسَ منَّا مَن لم يرحَمْ صَـغيرَنا، ويوقِّرْ كبيرَنا)" (الترمذي، 1978، 321/4). وكذلك في ثنائه ﷺ على شـخص معيَّن هو الصَّـحابي أنسُ بنُ النَّضْـر رضي الله عنه يتجرد لفظه من المناسبة التي ورد الحديث في سياقها، وتنطلق المعاني من إسار البيئة، فقد روى البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضـي الله عنه "أنَّ الرُّبَيع عمَّتَه كسرت ثنيَّة جارية، فطلبوا إليها العفو، فأبَوا، فعرضـوا الأرش[2]، فأبَوا، فأتَوا رسول الله ﷺ وأبَوا إلا القِصـاصَ، فأمر رسـول الله ﷺ بالقصـاص، فقال أنسُ بنُ النَّضـر: يا رسـول الله، أتُكسَـر ثنيَّة الرُّبَيع؟، لا، والذي بعثك بالحق لا تُكسَر ثنيتها. فقال رسول الله ﷺ: (يا أنسُ، كتابُ اللهِ القِصاصُ)، فرضـي القوم فعفَوا. فقال رسول الله ﷺ: (إنَّ مِن عِبادِ اللهِ مَن لو أقْسَمَ على اللهِ لأَبرَّه)" (البخاري،1422، 24/6).

ويسـتعمل النَّبيُّ ﷺ "مَن" الشـرطية ليعمِّم الحكم خارج حدود الحادثة، ومن ذلك ما رواه عمر رضـي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نَوى، فمن كانَت هجرتُه لدُنيا يُصِـيبُها، أو امرأةٍ ينكحُها فهجرَتُه إلى ما هاجَرَ إليه) (البخاري، 1422. 6/1).

---

[1] سيف البحر: ساحله. ابن منظور1414هـ، 167/9.

[2] الأرش: الدية. ابن منظور 1414هـ، 263/6.

وقد أورد الطبراني ما يشير إلى سبب ورود هذا الحديث، فروى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "هاجرَ رجلٌ لِيتَزَوَّجَ امرأَةً يُقالُ لها: أُمُّ قَيسٍ، وكانَ يُسَمَّى مُهاجِرَ أُمِّ قَيْسٍ" (الطبراني، 1994، 106/9).

هذه الهجرة التي كانت أعظم أحداث تاريخ الإسلام، دخل موكبَها رجلٌ لمقصد شخصي هو الزواج، فلم يكن في المنطق النبوي تخصيص الكلام له، بل جاء الحديث بعيدا عن هذا الشخص في عموم شمل كلَّ مهاجر وكلَّ منطلِق إلى عمل لا يعلم خبيئةَ نفسه ونواياها إلا العالِم بالسَّرائر سبحانه وتعالى، وكانت "مَن" الشرطية الرائز اللفظي الذي عبَّر عن هذا المقصود.

٣- استعمال صيغ أخرى:

وإذا أراد النبي ﷺ أن يطلق الكلام في آفاق المعنى، متحاشياً تضييق دائرة الحكم، كان يستعمل في خطابه ألفاظاً عامَّة، مثل "أقوام"، و"أحدكم"، و"المرء"، فيعي المقصودُ بالحكم ما يُطلب منه أمراً أو نهياً، وتستمر دلالة الحديث متجاوزة المخاطَب الأول.

ومن ذلك ما رواه ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما "أن النَّبيَّ ﷺ عادَ رجلاً. قال: (ما تشتهي؟) قال: أشتهي خبزَ بُرٍّ. قال النبي ﷺ: (من كانَ عندَه خبزُ برٍّ فليبعَثْ إلى أخيه)، ثم قال ﷺ: (إذا اشتَهى مريضُ أحدِكم شيئاً فليُطْعِمْه)" (ابن ماجه،2009، 434/2).

ومنه قوله ﷺ: (إذا أمَّ أحدُكم النَّاسَ فليخفِّفْ، فإنَّ فيهم الصَّغيرَ والكبيرَ والضَّعيفَ والمَريضَ)" (مسلم، د ت، 341/1).

وكذلك قال في شأن زينب رضي الله عنها في الحديث الذي رواه أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: (دخل النبي ﷺ فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت، فقال النبي ﷺ: لا، حلُّوه لِيُصَلِّ أحدكم نشاطَه، فإذا فَتَرَ فليَقعُد) (البخاري1422، 53/2) فلم يخصَّها بالخطاب.

ومن الألفاظ التي كست المعنى عموماً، وأخرجته من دائرة المناسبة وسبب الورود إلى ما لا ينتهي إليه اللفظ من الحدود، لفظ "المؤمن"، كقوله ﷺ لأبي هريرة: (إنَّ المؤمِنَ لا يَنجُسُ) وكان سبب ورود الحديث خاصاً به إذ يقول: (لقيَني رسولُ اللهِ ﷺ وأنا جُنُبٌ، فأخذ بيدي، فمشيت معه حتى قعدَ فانْسَلَلتُ، فأتيتُ الرَّحل، فاغتسلتُ، ثم جئتُ وهو قاعدٌ، فقال: (أينَ كنْتَ يا أبا هِر؟) فقلت له، فقال: (سُبحانَ اللهِ يا أبا هِرّ، إنَّ المؤمِنَ لا يَنجُسُ)" (البخاري، 1422، 65/1)؛ (مسلم، د ت، 282/1)، وقصد النبي ﷺ أنَّ أبا هريرة وإن كان جنباً، فلا ضير في مجالسته غيره، وهو على غير طهارة.

ومثله قوله لأبي عزَّة الشاعر وقد كان يؤذي النَّبيَّ ﷺ والمسلمين بشعره، فقال له ﷺ: (لا يُلدَغُ المؤمِنُ مِن جُحرٍ مرَّتَين) (البخاري،8،31/1422)؛ (ابن كثير، 1976، 486/2)؛ (ابن هشام، 1411 هـ، 55/4).

ولفظ "الرجل" جاء في قوله ﷺ: (إنَّ الرَّجلَ لَيَعملُ بعملِ أهلِ الجنَّة، فيما يبدو للنَّاسِ وهو من أهلِ النَّارِ، وإنَّ الرَّجلَ لَيَعملُ بعملِ أهلِ النَّارِ فيما يبدو للنَّاسِ، وهو من أهلِ الجنَّة) ويقصد النَّبيُّ ﷺ الرجلَ الذي قاتل مع المسلمين قتالاً شديداً في خيبر، وجُرح جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، وقتل نفسه" (البخاري، 1422، 37/4)؛ (مسلم، د ت، 106/1).

وكذا كان في غزوة حنين، فقد قال ﷺ حين أُخبِر بشأن الرجل الذي قاتل فلمَّا جُرِح، قتل نفسه: (إنَّه لا يدخُلُ الجنَّةَ إلا نفسٌ مسلمةٌ، وإنَّ اللهَ لَيُؤَيِّد هذا الدِّينَ بالرَّجلِ الفاجِرِ) (البخاري، 1422، 72/4)؛ (مسلم، د ت، 106/1).

هكذا كان ﷺ يستثمر كل حادثة وكل موقف، ليكون مجالاً لموعظة، وتبليغاً لحكم شرعي، فيكون سبب الورود موضِّحاً، ومعيناً على فهم اللفظ في الوقت الذي يتسع المعنى، وتُطَوَّع الألفاظ والتراكيب ليفهم الحديث أنَّى ذُكر وحيث كان موضعاً للاحتجاج.

ونلحظ في هذا كله أنه تارة يتوجه بالخطاب إلى المعنيّ بالحكم، ثم يعمِّم، وتارة ينطلق في آفاق المعنى، ليحيل المخاطب على ما أراده في الخطاب، من دون تخصيص للمخاطب، أو ذكر له بعينه.

فمن الأول حديث عمر رضي الله عنه حين تصدق بفرس في سبيل الله ووهبه لمن يقاتل عليه، فقصّر صاحبه في حقه وفي العناية به فقال رضي الله عنه: "حَمَلتُ على فرسٍ في سبيلِ اللهِ، فأضاعَه الذي كانَ عندَه، فأرَدْتُ أن أشتريَه منه، وظننتُ أنه بائعُه برُخصٍ، فسألتُ عن ذلك النَّبيَّ ﷺ، فقال: (لا تشترِه وإن أعطاكَه بدِرْهمٍ واحدٍ، فإنَّ العائدَ في صدَقَتِه، كالكلبِ يعودُ في قَيئِه)"(البخاري،1422، 164/3)؛ (مسلم، د ت، 1239/3).

وحديث جابر رضي الله عنه قال: "كانت منازلُنا قاصيةً، فأردنا أن نتقرّبَ من مسجدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فذكرنا ذلك له، فقال: (لا تفعَلوها، ائْتوها كما كنتُم، ما مِن مؤمنٍ يتوضَّأ فيحسِنُ الوضوءَ ثم يخرج إلى المسجد إلا كَتَبَ اللهُ له بكلِّ خُطوةٍ حَسَنةً، وحطَّ عنه بها سيئة) (ابن أبي شيبة، 1409هـ، 22/2).

ومن الثاني حديث أسماء رضي الله عنها: "أن امرأةً قالت: يا رسولَ اللهِ، إنَّ لي ضرَّةً، فهل عليَّ جُناحٌ إن تشبَّعتُ من زوجي غيرَ الذي يُعطيني؟ فقال: (المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ كلابِسِ ثَوبَي زُورٍ) (البخاري،1422هـ، 35/7)؛ (مسلم، د ت، 1681/3)".

وقوله ﷺ: (إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نَوى، فمَن كانَت هجرَتُه إلى اللهِ ورسولِهِ ..." إذ قاله –كما ذكرنا سابقاً– فيمن هاجر لأجل امرأة أراد نكاحها، فاشترطت عليه الهجرة.

وهكذا تنفصل هذه العبارات عن سياقاتها، وتتجرَّد عن ملابساتها لتصبح أمثالاً بديعة، وحكماً سائرة.

انسجام الموضوعية مع الخطاب التبليغي النبوي:

أشرنا سابقاً إلى أن الخطاب الموضوعي يرتكز على تجاوز الذات والاعتبارات الشخصية، والانطلاق من إسار الواقع، وصولاً إلى المعيارية. وإذ كان الخطاب النبوي تعليميَّاً تشريعيَّاً لا ينطلق من لواعج النفس، بل كان خطاباً يهدف إلى تمكين الحقائق في نفوس المتلقين وعقولهم وقلوبهم، ساعياً إلى إقرار منهج حياة وتقويم سلوك الأفراد، فقد صبغت هذه السمة أسلوب النصوص النبوية بالتعميم غالباً من دون التخصيص، واستثمار الموقف لتمكين التشريع وأحكامه، مع كونه متناغماً مع النهج القرآني في "مسايرته للفطرة البشرية في صوغ أدلته.... فهو يوجه الخطاب إليها مباشرة ليوقظ الجانب الأصيل فيها، وهو النقاء والاستقامة على الحق" (حاجي، 2022، 164).

إنَّ المضمون الفكري الذي حمله الحديث النبوي سبب مهمٌّ في اتِّصافه بالموضوعية، ومن ثَمَّ لا يمكن أن نتجاوز صلة النص بقائله، وهو النبي ﷺ، الذي كان يتجاوز حيثيات الحادثة، فيعمم الخطاب مراعاة لأحوال المخاطبين ومشاعرهم ومستوى عقولهم. ومن ثَّم يمكن أن نبيّن سبب وضوح هذه الخاصية في أسلوبه ﷺ بأمرين:

أولهما: ماهية الخطاب التبليغي الشمولي، الذي لم يكن ليؤدي غايته لو ظل اللفظ حبيس المناسبة مخصِّصاً الخطاب بصاحب القضية، لتكون العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

ثانيهما: خُلُق النبي ﷺ، وجبلَّته النفسية التي كانت مضرب المثل، وقد روي عنه ﷺ أنه "كان إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان يقول؟ ولكن يقول: ما بال أقوام يقولون كذا؟" (أبو داود، د ت، 250/4)، وكان ﷺ قلَّما يواجه رجلاً في وجهه بشيء يكرهه" (أبو داود، د ت، 81/4).

أضف إلى ذلك حرصه على تبليغ أمر ربه، ورفقه بالمدعوّين، وشفقته على خلق الله، مما يدعوه إلى سلوك أقرب السبل للوصول إلى عقولهم، وفتح مغاليق قلوبهم.

قال تعالى: {لَقَدْ جاءَكُم رَسُولٌ مِن أَنْفُسِكُم عَزِيزٌ عَلَيه ما عَنِتُّم حَرِيصٌ عَلَيْكم بالمُؤمِنِين رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} (التوبة، الآية 128). فقد كان ﷺ "يعظم عليه إيقاع الضرر بالخلق، وتعظم رغبته في إيصال الخير إليهم، إلا أنه كالطبيب المشفق والأب الرحيم" فهو الذي اتصف بـ" مراعاة مشاعر المتلقين النفسية كي لا يحدث لديهم إحجام أو نفور"(نصار، 2023، 8).

الخاتمة:

لقد صبغت الموضوعية الخطابَ النبوي بصبغة خاصة، وتجلت في أساليب شتى، أسهمت في إرساء القيم الدينية والمفاهيم الإنسانية، من خلال التشكيلات اللغوية، والأساليب التعميمية المنسجمة مع شمول الرسالة وخلودها.

وقد ظهر من خلال استقراء مواقف النبي ﷺ ممَّا يحدث أمامه أو يُسأَل عنه أنه كان يحرص في كلامه على إخراج اللفظ من دائرة التخصيص ليطلق أحكاماً عامة، استثمر لأجلها القدرة اللغوية التي امتلكها، فكانت أساليب التعميم مجالاً لتوسيع دائرة المعنى، وظهر أن الخطاب النبوي لم يكن ذاتياً منطلقاً من إرادة شخصية أو فكر فردي، وبدت آثار الغاية التي أُرسل لأجلها، تلك التي تكررت الإشارة إليها في القرآن الكريم مراراً في قوله تعالى:{ إِنْ عَلَيكَ إِلَّا البَلاغُ} (الشورى، الآية 48) وظهرت في التشكيلات الأسلوبية التي اختارها النبي ﷺ في تبليغ المضمون الإلهي وتمكينه.

وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج، وهي:

1-تبرز أهمية التعميم بأساليبه المتنوعة في الخطاب الشمولي الذي هو من أهم مقتضيات الخطاب النبوي.

2-تتجلى أهمية الموضوعية في الخطاب بمظاهرها في مقام التعليم والنصح والإرشاد، والترهيب والتحذير من عواقب الأمور.

3-إن تعمُّد النبي ﷺ التعميم في كثير من الأحيان يعكس شخصية المربي الرؤوف والمعلِّم الحكيم.

4- الخطاب النبوي صالح لكل زمان مؤثر في نفوس المتلقين على تنوعهم واختلاف أحوالهم.

التمويل:

هذا البحث ممول من جامعة دمشق وفق رقم التمويل (501100020595).

المصادر والمراجع:

1- أحمد بن حنبل، (1421هـ،2001م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط1. 45 ج.

2- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، 1422هـ. صحيح البخاري تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 9 ج.

3--البرقاوي، د.أحمد. ما معنى أن تكون موضوعياً، 2016/8/8- albayan.ae.

4- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن الضحاك (1392هـ،1975م). سنن الترمذي. تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 5 ج.

5- ثعلب، أبو العباس أحمد بن يحيى. (1995م)، قواعد الشعر. تحقيق د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2. 87.

6 -حاجي، د، عبد العزيز. (2022م)، خصـــائص المنهج القرآني في الدعوة إلى العقيدة، مجلة جامعة دمشـــق للعلوم القانونية. المجلد 2 (4).

7- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، 4 ج.

8- الروياني، أبو بكر محمد بن هارون. (1416 هـ)، مسند الروياني، تحقيق أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة، ط1، 2 ج.

9- ابن الزملكاني، عبد الواحد بن عبد الكريم. (1394هـــ، 1974). البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن، تحقيق د. أحمد مطلوب ود، خديجة الحديثي. 432.

10-السالم، د.حمزة. التعميم والتخصيص والتنميق في الخطاب 2018/2/17. www.al-jazerah.com.

11-السيد اللحام، د. بديع، وسحلول، د. هند (2020م)، دراسات أدبية ولغوية في الحديث النبوي الشريف، جامعة دمشق. 398.

12- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد. (1409هـــ)، مصنف ابن أبي شيبة تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط1. 7 ج.

13- الصالح، د. صبحي. (2000)، مباحث في علوم القرآن، دار العلم للملايين، بيروت، ط 24، 382.

14- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب.(1415هـ، 1994م)، المعجم الكبير. تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، 23ج.

15- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله. (1415هـــ، 1995م)، تاريخ دمشق. تحقيق عمرو بن غرامة العمروي. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. 80 ج.

16-العلائي الدمشقي، صلاح الدين بن الكيكلدي، (1418هـ-1997م)، تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت. 615 ص.

17- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي. (1395هـــ، 1976م)، السيرة النبوية (من البداية والنهاية). تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان. 4 ج.

18- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (1430 هـــ- 2009 م)، سنن ابن ماجه. تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط1، 5 ج.

19- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين. صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. 5 ج.
20- المسيري، د.عبد الوهاب. الموضوعية والذاتية. arabphilosophers.com.
21-ابن منظور، أبو الفضل، الأنصاري الإفريقى (1414 ه)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 15 ج.
21- نصار، د. نصار. (2023م)، الاتصال الوجداني، دراسة تحليلية في منهج النبي التربوي، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 3(3): 1-25.
22- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (1392ه)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 18 ج.
23- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (1423ه). نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، ط1، 33 ج.
24- ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري اءلمعافري أبو محمد. (1411)، السيرة النبوية، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل – بيروت. ط1، 6 ج.

1. Dr.Hajji, Abdul Aziz,(2022) Characteristics of the Qur'anic method in calling to the doctrine, Journal of Damascus University for Egal Sciences Volume 2(4).
2. Dr.Nassar Nassar,(2023) Pedagogical methods of communication (emotional communication), Journal of Damascus University for Egal Sciences Volume 3(3) 1-25.